

٢١٤/٤٤ - إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى أحكام قراراتها ١٥٧/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٩١/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٥٠/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٩٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٥٨/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٧٥/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٢٠٩/٣٩ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٨٣/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ١٧٤/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، وقرارات الأمم المتحدة الأخرى المتعلقة بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية ،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الإجراءات المحددة التي تتصل بالحاجات التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية ، الواردة في قرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٦٣ (د - ٣) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٧٢ (٨٤) ، و ٩٨ (د - ٤) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٦ (٨٥) ، و ١٢٣ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨٦) ، و ١٣٧ (د - ٦) المؤرخ في ٢ تموز/يوليه ١٩٨٣ (٨٧) ، وقرار مجلس التجارة والتنمية ٣١٩ (د - ٣١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ (٨٨) ،

وإذ تدرك أن البلدان النامية غير الساحلية هي في معظمها من أفقر البلدان النامية ، وتلاحظ أن من بين البلدان الواحد والعشرين غير الساحلية هناك خمسة عشر بلداً تصنفها الأمم المتحدة أيضاً ضمن أقل البلدان نمواً ،

وإذ تدرك أيضاً أن افتقار البلدان النامية غير الساحلية إلى منفذ إقليمي موصل إلى البحر ، الذي يزيده تفاقماً موقعها النائي وعزلتها عن الأسواق العالمية ، فضلاً عن جسامه تكاليف ومخاطر المرور العابر والنقل وإعادة الشحن ، إنها يفرض قيوداً خطيرة على حصائل الصادرات وعلى تدفق رأس المال الخاص وتعبئة الموارد المحلية في البلدان النامية غير الساحلية ويؤثر بالتالي تأثيراً ضاراً على نموها وتنميتها الاجتماعية والاقتصادية ،

(٨٤) انظر : أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الثالثة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.73.II.D.4) ، المرفق الأول - ألف .

(٨٥) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.76.II.D.10) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٨٦) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.79.II.D.14) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٨٧) المرجع نفسه ، الدورة السادسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.83.II.D.6) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٨٨) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ١٥ (A/40/15) ، المجلد الثاني ، الفرع الأول .

وإذ تدرك كذلك أن الوضع الجغرافي للبلدان النامية غير الساحلية يشكل عبء إضافي تقلل من قدرتها العامة على مواجهة تحديات التنمية ،

وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة في الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السابعة ، المعقودة في جنيف في الفترة من ٩ تموز/يوليه إلى ٣ آب/أغسطس ١٩٨٧ (٨٩) ،

وإذ تشير أيضاً إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، المعتمدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ (٩٠) ،

وإذ تلاحظ أن الترتيبات التعاونية الثنائية ودون الإقليمية والإقليمية يمكن أن تسهم في تحسين شبكات النقل العابر في البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية ،

وإذ تدرك أن معظم بلدان المرور العابر هي ذاتها بلدان نامية تواجه مشاكل اقتصادية خطيرة ، بما في ذلك الافتقار إلى الهياكل الأساسية الملزمة في قطاع النقل ،

وإذ تدرك أيضاً أن تنفيذ الاتفاقات الدولية المقبولة بشأن تجارة المرور العابر سوف يسهم في إزالة بعض الاختناقات التي تقيد حالياً حركة النقل العابر على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن ما اتخذ حتى الآن من تدابير الدعم الدولية لم يتصدّ بشكل كاف لمشاكل البلدان النامية غير الساحلية ،

١ - تؤكد من جديد حق البلدان غير الساحلية في الوصول إلى البحر ومنه وحققها في حرية المرور العابر خلال أقاليم دول المرور العابر بجميع وسائل النقل ، وفقاً للقانون الدولي ؛

٢ - تناشد جميع الدول والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية أن تقوم ، على سبيل الاستعجال والأولوية ، بتنفيذ الإجراءات المحددة المتصلة بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية ، المتوخاة في قرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٦٣ (د - ٣) و ٩٨ (د - ٤) و ١٢٣ (د - ٥) و ١٣٧ (د - ٦) ، وفي الوثيقة الختامية التي اعتمدها المؤتمر في دورته السابعة ، وفي قرارات الجمعية العامة ٢٠٩/٣٩ و ١٨٣/٤٠ و ١٧٤/٤٢ ، وفي الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث (٩١) ، وبرنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نمواً (٩٢) ، وفي قرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ؛

٣ - توافق على أن التدابير الرامية إلى معالجة مشاكل المرور العابر في البلدان النامية غير الساحلية تتطلب تعاوناً فعالاً ومتفقاً عليه بين تلك البلدان ودول المرور العابر المجاورة لها ؛

(٨٩) انظر : TD/350 .

(٩٠) الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، المجلد السابع عشر (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.84.V.3) ، الوثيقة A/CONF.62/122 .

(٩١) القرار ٥٦/٣٥ ، المرفق .

(٩٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً ، باريس ، ١٤ - ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.82.IB) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

غير الساحلية ، بما في ذلك برامج المساعدة التقنية في قطاعي النقل والاتصالات .

١٣- تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يُنجز ويواصل تكثيف أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها أمانة المؤتمر في مجال المرور العابر والنقل ، وفقاً للفقرة ٩ من قرار المؤتمر ١٣٧ (د-٦) والفقرة ١٠ من قرار مجلس التجارة والتنمية ٣١٩ (د-٣١) ؛

١٤- تطلب أيضاً إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، تحقيقاً للغرض المشار إليه في الفقرة ١٢ من هذا القرار ، مواصلة التماس ما يكفي من موارد وتبرعات لتمكينه ، إذا طلبت الحكومات المعنية ذلك ، من مساعدة البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في تلك الجهود ؛

١٥- تدعو الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يُقدم ، في إطار الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً ، توصيات بشأن مشاكل البلدان النامية غير الساحلية بغية جعل اقتصاداتها أقل تعرضاً للآثار المعاكسة لموقعها غير الساحلي ؛

١٦- ترحب بتقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن التقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات المحددة المتصلة بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية (٩٣) ، المقدم عملاً بالقرار ١٧٤/٤٢ ، وتطلب إليه إعداد تقرير آخر ، مع مراعاة أحكام هذا القرار ، وذلك لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٥

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٢١٥/٤٤ - التدابير الاقتصادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٦٢٥ (د-٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠ والمتضمن الإعلان المتعلق بمبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، و ٣٢٠١ (د-٦) و ٣٢٠٢ (د-٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

٤- تحت المجتمعات الدولي ، ولاسيما البلدان المانحة والمطحات المالية والإنشائية المتعددة الأطراف ، على تقديم مساعدات مالية وتقنية مناسبة إلى البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في شكل منح أو قروض تساهلية لبناء وصيانة وتحسين هياكلها الأساسية ومراقبتها المخصصة للنقل والتخزين والمرور العابر ، بما في ذلك الطرق البديلة ؛

٥- تؤكد على ضرورة دمج المساعدة المقدمة لتحسين مرافق وخدمات النقل والمرور العابر في الاستراتيجية الإنشائية الاقتصادية الشاملة للبلدان النامية غير الساحلية ، وعلى أنه ينبغي ، بالتالي ، عند تقديم مساعدات من المانحين ، أن يؤخذ في الاعتبار حاجة اقتصادات البلدان النامية غير الساحلية إلى إعادة هيكلة طويلة الأجل ، بما في ذلك ، حسب الاقتضاء ، تعزيز صناعات الاستعاضة عن الواردات التي تنتج سلعاً تتميز بكبر الحجم وانخفاض القيمة ، وتطوير سلع تتميز بارتفاع القيمة وصغر الحجم لأغراض التصدير ؛

٦- تدعو بلدان المرور العابر والبلدان النامية غير الساحلية إلى التعاون بشكل فعال في ميداني النقل والاتصالات ضمن غيرهما من مبادي التعاون ؛

٧- تطلب إلى المؤسسات الدولية ومؤسسات المساعدة التقنية المناسبة ، الثنائية منها والمتعددة الأطراف ، أن تأخذ في اعتبارها مثل هذه الترتيبات التعاونية بين البلدان النامية غير الساحلية ودول المرور العابر المجاورة لها ؛

٨- تدعو الدول الأعضاء إلى أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بالتصديق على الأحكام ذات الصلة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتجارة المرور العابر ، وإلى تنفيذها ؛

٩- تدعو البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية إلى تعزيز ما يستهدف تيسير حركة النقل العابر من ترتيبات ثنائية وإقليمية ودون إقليمية ، حسب الاقتضاء ووفقاً لمصالحها المشتركة ؛

١٠- تناشد المجتمع الدولي أن يوفر لجميع بلدان المرور العابر والبلدان النامية غير الساحلية ، حسب الاقتضاء وبشروط ملائمة تشمل فيما تشمل ترتيبات تساهلية ، الجديد من الدراية العلمية والتكنولوجية المتصلة بمشاكل محددة في مجالي النقل العابر والاتصالات ؛

١١- تناشد أيضاً المجتمع الدولي ، وبصفة خاصة البلدان المانحة ، والمؤسسات المالية والإنشائية المتعددة الأطراف ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، واللجان الإقليمية ، تقديم كل دعم ممكن للبلدان النامية غير الساحلية في جهودها للاضطلاع بتدابير وسياسات اقتصادية ترمي إلى تشجيع نمط للنمو يجعل اقتصاداتها أقل تعرضاً للآثار المعاكسة لموقعها غير الساحلي ؛

١٢- تحت الهيئات الإنشائية الدولية ، وبصفة خاصة برنامج الأمم المتحدة الإنشائي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واللجان الإقليمية ، على زيادة توسيع ما تقدمه من دعم إلى البلدان النامية